

الجمعية العامة الدورة الحادية والسبعون
البند ٩٨ (ح ح) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/71/450)]

٤٩/٧١ - العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة
للأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد التزامها بإحلال السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى قرارها ٤٠/٧٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية البالغة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) باعتبارها
حجر الزاوية في النظام الدولي لعدم الانتشار النووي وركيزة أساسية يقوم عليها تحقيق
أركان المعاهدة الثلاثة، وهي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي واستخدام الطاقة
النووية في الأغراض السلمية،وإذ تؤكد من جديد أيضا عزمها على مواصلة تعزيز عالمية نظام معاهدة عدم انتشار
الأسلحة النووية، وإذ تشير إلى أن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي واستخدام
الطاقة النووية في الأغراض السلمية أمور يعزز بعضها بعضا وتتبوأ مكانة أساسية في تعزيز
نظام المعاهدة،وإذ تشدد على أهمية مؤتمر الأطراف لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة
النووية المزمع عقده في عام ٢٠٢٠ بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لبدء نفاذ المعاهدة،
وعلى أهمية دورة استعراض المعاهدة استعدادا للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠،^(١) United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485

وإذ تؤكد من جديد أن تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع نزع السلاح النووي أمران يعزز كل منهما الآخر،

وإذ تعرب عن القلق إزاء التطورات الأخيرة في الأحوال الأمنية الإقليمية،

وإذ تؤكد من جديد أن تحقيق مزيد من التقدم في نزع السلاح النووي سيسهم في تدعيم النظام الدولي لعدم الانتشار النووي، الأمر الذي له عدة مزايا منها دوره الأساسي في السلام والأمن الدوليين،

وإذ تلاحظ أن الهدف النهائي للجهود التي تبذلها الدول في عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية صارمة وفعالة،

وإذ تشدد على أهمية المقررات والقرارات المتعلقة بالشرق الأوسط التي اتخذت في مؤتمر عام ١٩٩٥ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها^(٢)، والوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠^(٣) و عام ٢٠١٠^(٤)، وإذ تؤكد من جديد تأييدها لإنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها، على أساس ترتيبات تتوصل إليها بحرية دول المنطقة، ووفقا لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وتأييدها لاستئناف الحوار من أجل تحقيق هذه الغاية بمشاركة الدول المعنية،

وإذ ترحب بالجهود المبذولة من أجل تطوير قدرات التحقق من نزع السلاح النووي التي يمكن أن تسهم في مسعى إقامة عالم خال من الأسلحة النووية، بما في ذلك الشراكة الدولية للتحقق من نزع السلاح النووي، وإذ تشدد في هذا الصدد على أهمية التعاون بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية،

وإذ تشدد على الحاجة إلى مواصلة البحث عن السبل الممكنة للتغلب على الجمود المستمر منذ عقدين في مؤتمر نزع السلاح،

(٢) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث ((Parts I and II) NPT/CONF.2000/28 و Corr.1 و 2 و (Parts III and IV)).

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث ((Vols. I-III) NPT/CONF.2010/50).

وإذ ترحب بالنجاح المتواصل في تنفيذ المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها،

وإذ ترحب أيضا بالنجاح في عقد الاجتماع الوزاري بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، في فيينا في حزيران/يونيه ٢٠١٦، والاجتماع الوزاري الثامن الذي عُقد دعماً للمعاهدة، في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، لإحياء الذكرى السنوية العشرين للمعاهدة، وإذ تشيد بإنجازات اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على مدى العشرين عاماً الماضية، ولا سيما التقدم الكبير المحرز في إنشاء نظام الرصد الدولي ومركز البيانات الدولي،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء ما يترتب على أي استخدام للأسلحة النووية من آثار إنسانية كارثية، وإذ تؤكد من جديد ضرورة امتثال الدول كافة وفي جميع الأوقات للقانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، واقتناعاً منها بضرورة بذل قصارى الجهود لتجنب استخدام الأسلحة النووية،

وإذ تسلّم بضرورة أن يفهم الجميع فهماً تاماً الآثار الإنسانية الكارثية التي من شأنها أن تترتب على استخدام الأسلحة النووية، وإذ تشير في هذا الصدد إلى أنه من الضروري بذل الجهود اللازمة لزيادة فهم هذه الآثار،

وإذ يرحب بالزيارات التي قام بها في الآونة الأخيرة قادة سياسيون إلى هيروشيما وناغازاكي، باليابان، وبخاصة الزيارة التي قام بها رئيس الولايات المتحدة الأمريكية إلى هيروشيما،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الأخطار المتزايدة التي يمثلها انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية وما يتصل بها من شبكات الانتشار،

وإذ تشير في هذا السياق إلى أن المجتمع الدولي يواجه تحديات حسيمة تعترض النظام المتمحور حول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، من قبيل التجارب النووية المتكررة وعمليات الإطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكان أحدثها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، في انتهاك لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وإذ تكرر تأكيد معارضة المجتمع الدولي الصارمة لحيازة هذا البلد للأسلحة النووية،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الإرهاب النووي والإشعاعي لا يزال تحدياً ملحاً ومتغيراً يواجه المجتمع الدولي، وإذ ترحب في هذا السياق بنجاح عملية مؤتمر قمة الأمن النووي،

بما في ذلك مؤتمر قمة الأمن النووي الرابع الذي عقد في واشنطن العاصمة في ٣١ آذار/مارس و ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦، والذي جُدد فيه تأكيد الدور المركزي الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية،

١ - **تجدد الإعراب** عن عزم جميع الدول على العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وذلك بهدف إيجاد عالم أكثر أمناً للجميع وإحلال السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية؛

٢ - **تؤكد من جديد**، في هذا الصدد، التعهد الصريح الذي قطعه الدول الحائزة للأسلحة النووية على نفسها بإزالة ترساناتها النووية بالكامل تمهيداً لنزع السلاح النووي الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بموجب المادة السادسة من المعاهدة؛

٣ - **تهيب** بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تفي بالتزاماتها بموجب جميع مواد المعاهدة، وأن تنفذ الخطوات المتفق عليها في الوثائق الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥^(٢) ومؤثري استعراض المعاهدة لعامي ٢٠٠٠^(٣) و ٢٠١٠^(٤)؛

٤ - **تشجع** جميع الدول على بذل قصارى جهودها من أجل نجاح مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠٢٠، آخذة في الاعتبار أن الاجتماع الأول للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي سيعقد في فيينا في أيار/مايو ٢٠١٧؛

٥ - **تهيب** بجميع الدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تنضم إلى المعاهدة بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية، على الفور وبدون أي شروط، بغية تحقيق عالمية المعاهدة، وأن تتقيد بأحكام المعاهدة وتتخذ خطوات عملية لدعمها في انتظار أن تنضم إليها؛

٦ - **تهيب** بجميع الدول أن تتخذ المزيد من الخطوات العملية والتدابير الفعالة من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، استناداً إلى مبدأ الأمن غير المنقوص والمعزز للجميع؛

٧ - **تشجع** الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل المشاركة في حوار هادف ييسر اتخاذ تدابير عملية وملموسة بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي؛

- ٨ - تشدد على أن دواعي القلق البالغ من العواقب الإنسانية الناجمة عن أي استخدام للأسلحة النووية ما زالت الدافع الأساسي للجهود التي تبذلها جميع الدول في سبيل عالم خال من الأسلحة النووية؛
- ٩ - تشجع الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على التعجيل ببدء المفاوضات بهدف تحقيق المزيد من التخفيضات في مخزوناتها من الأسلحة النووية، وذلك بهدف احتتام هذه المفاوضات في أقرب وقت ممكن؛
- ١٠ - تهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تبذل المزيد من الجهود لتخفيض جميع أنواع الأسلحة النووية، المنشور منها وغير المنشور، وإزالتها في نهاية المطاف، بما في ذلك من خلال التدابير الانفرادية والثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف؛
- ١١ - تهيب بجميع الدول أن تطبق مبادئ اللارجعة والقابلية للتحقق والشفافية فيما يتعلق بعملية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي؛
- ١٢ - تشجع الدول الحائزة للأسلحة النووية على مواصلة عقد اجتماعات منتظمة بهدف تيسير إجراءات نزع السلاح النووي، وعلى الاستفادة من جهودها الرامية إلى تعزيز الشفافية وتوطيد الثقة المتبادلة وتوسيع نطاق هذه الجهود، بسبل منها تقديم تقارير أكثر تواتراً وأكثر تفصيلاً عن الأسلحة النووية ومنظومات إصاها التي تم تفكيكها وتخفيضها في إطار جهود نزع السلاح النووي طوال عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإلى غاية المؤتمر الاستعراضي للأطراف في المعاهدة لعام ٢٠٢٠؛
- ١٣ - تهيب بالدول المعنية أن تواصل استعراض مفاهيمها ومذاهبها وسياساتها العسكرية والأمنية، بهدف مواصلة تقليص دور الأسلحة النووية وأهميتها في تلك المفاهيم والمذاهب والسياسات؛
- ١٤ - تسلّم بما للدول غير الحائزة للأسلحة النووية من مصلحة مشروعة في أن تحصل من الدول الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات أمنية صريحة وملزمة قانوناً من شأنها أن تعزز نظام عدم الانتشار النووي؛
- ١٥ - تشير إلى قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي أحاط فيه علماً بالبيانات الانفرادية التي أصدرتها كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، وتهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتقيد بالكامل بالتزاماتها القائمة فيما يتصل بالضمانات الأمنية؛

١٦ - تشجع على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية، متى كان ذلك مناسباً، على أساس ترتيبات تتفق عليها بحريّة دول المنطقة المعنية ووفقاً للمبادئ التوجيهية الصادرة في عام ١٩٩٩ عن هيئة نزع السلاح^(٥)، وتسلم بأن الدول الحائزة للأسلحة النووية، بتوقيعها وتصديقها على البروتوكولات ذات الصلة التي تنص على ضمانات أمنية بعدم استخدام الأسلحة النووية، تقدم تعهدات انفرادية ملزمة لها قانوناً فيما يتعلق بوضع هذه المناطق وبعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول الأطراف في هذه المعاهدات؛

١٧ - تحث جميع الدول التي تحوز أسلحة نووية على مواصلة بذل كافة الجهود اللازمة للتصدي الشامل لمخاطر التفجيرات النووية غير المقصودة؛

١٨ - تشجع على بذل المزيد من الجهود في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط، على أساس ترتيبات تتوصل إليها بحريّة دول المنطقة ووفقاً لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وعلى استئناف الحوار من أجل تحقيق هذه الغاية بمشاركة الدول المعنية؛

١٩ - تحث جميع الدول، ولا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢ لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية^(٦)، على أن تبادر كل على حدة بالتوقيع والتصديق على المعاهدة دون مزيد من التأخير ودون انتظار قيام أي دولة أخرى بذلك، وعلى الإبقاء على جميع التدابير القائمة للوقف الاختياري للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى، والإعلان عن إرادتها السياسية للقيام بذلك في انتظار دخول المعاهدة حيز النفاذ، وتحث أيضاً جميع الدول على مضاعفة جهودها الرامية إلى التشجيع على بدء نفاذ المعاهدة من خلال العملية المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة وغيرها من الالتزامات المتعاضدة؛

٢٠ - تحث جميع الدول المعنية على الشروع فوراً في إجراء مفاوضات بشأن وضع معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى والتعجيل بإبرامها استناداً إلى الوثيقة CD/1299 المؤرخة ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٥ والولاية المبينة فيها، آخذة في الاعتبار تقرير فريق الخبراء الحكوميين^(٧) الذي طُلب

(٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42).

(٦) انظر القرار ٢٤٥/٥٠ و A/50/1027.

(٧) A/70/81.

إعداده في الفقرة ٣ من القرار ٥٣/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وعلى أن تعلن تدابير للوقف الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى وأن تحافظ على تلك التدابير إلى حين بدء نفاذ المعاهدة؛

٢١ - تشجع جميع الدول على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن دراسة الأمم المتحدة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار^(٨)، دعماً لمسعى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية؛

٢٢ - تشجع جميع الجهود المبذولة لإذكاء الوعي بحقائق استخدام الأسلحة النووية، بما في ذلك من خلال حملة أمور منها الزيارات التي يقوم بها القادة والشباب وغيرهم إلى المجتمعات المحلية والأشخاص وتفاعلهم مع تلك المجتمعات وأولئك الأشخاص، بمن فيهم الناجون من القنبلة الذرية، الهيباكوشا، الذين ينقلون تجاربهم إلى أجيال المستقبل؛

٢٣ - تدين بأشد العبارات ما قامت به في الآونة الأخيرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من تجارب نووية وعمليات إطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية، وهي التي لا يجوز أن يكون لها مركز الدولة الحائزة للأسلحة النووية وفقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتحت بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتناع عن إجراء أي تجارب نووية أخرى والتخلي عن جميع الأنشطة النووية الجارية فوراً وبطريقة كاملة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها، وتهيب بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الامتناع الكامل لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وتنفيذ البيان المشترك للمحادثات السادسة الأطراف المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، التعجيل بالعودة إلى الامتناع التام للمعاهدة، بما في ذلك ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

٢٤ - تهيب بجميع الدول أن تكثف الجهود الرامية إلى التصدي للتهديد الذي يشكله البرنامج النووي وبرنامج القذائف لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك من خلال التنفيذ التام لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

٢٥ - تهيب أيضاً بجميع الدول أن تضاعف من جهودها لمنع وكبح انتشار الأسلحة النووية ووسائل إيصالها، ولاحترام الالتزامات المتعلقة بالتخلي عن الأسلحة النووية والامتناع لتلك الالتزامات على نحو تام؛

(٨) A/57/124.

٢٦ - **تهيب كذلك** بجميع الدول أن تقوم بوضع وإنفاذ ضوابط محلية فعالة لمنع انتشار الأسلحة النووية، وتشجع التعاون بين الدول والمساعدة التقنية لتعزيز الشراكات الدولية وبناء القدرات في جهود عدم الانتشار؛

٢٧ - **تشدد** على الدور الأساسي ل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأهمية انضمام جميع الدول إلى اتفاقات الضمانات الشاملة، وهي وإذ تشير إلى أن إبرام أي بروتوكول إضافي هو قرار سيادي لأي دولة، تشجع بقوة جميع الدول التي لم تقم بعد بإبرام وإنفاذ أي بروتوكول إضافي على نسق البروتوكول النموذجي الإضافي للاتفاقات (المعقودة) بين الدول والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات، بالصيغة التي أقرها مجلس محافظي الوكالة في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٧، على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛

٢٨ - **تدعو** جميع الدول إلى التنفيذ التام لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القراران ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٩٧٧ (٢٠١١) المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، استناداً إلى نتائج الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛

٢٩ - **تشجع** جميع الدول على إعطاء أهمية أكبر لأمن المواد النووية والمواد الإشعاعية الأخرى، وعلى تعزيز أمن تلك المواد، بهدف مواصلة تدعيم هيكل الأمن النووي العالمي، وعلى العمل معاً لإنجاح المؤتمر الدولي للأمن النووي المزمع أن تعقده الوكالة الدولية للطاقة الذرية في فيينا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛

٣٠ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون "العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٥١

٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦